



Distr.: Limited
6 December 2012
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثامنة عشرة

الدوحة، من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

البند ٢١ (أ) من جدول الأعمال

اختتام الدورة

اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة عشرة

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة عشرة

المقرر: السيد أندريه كرانيش (سلوفينيا)

الجزء الأول: المداولات

المحتويات

الصفحة الفقرات

أولاً -	افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال).....
ثانياً -	المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال).....
ألف -	انتخاب رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف.....
باء -	اعتماد النظام الداخلي.....
جيم -	إقرار جدول الأعمال.....
دال -	انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
هاء -	قبول المنظمات بصفة مراقب.....
واو -	تنظيم العمل، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين.....
زاي -	مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة.....
حاء -	اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.....

- ثالثاً - تقريراً الهيئتين الفرعيتين (البند ٣ من جدول الأعمال).....
- ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.....
- باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.....
- رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية (البند ٤ من جدول الأعمال).....
- خامساً - تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز (البند ٥ من جدول الأعمال).....
- سادساً - النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية (البند ٦ من جدول الأعمال).....
- سابعاً - النظر في مقترحات الأطراف بإدخال تعديلات على الاتفاقية في إطار المادة ١٥ (البند ٧ من جدول الأعمال).....
- ألف - مقترح الاتحاد الروسي بتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من الاتفاقية ...
- باء - مقترح بابوا غينيا الجديدة والمكسيك بتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية
- ثامناً - تقرير لجنة التكيف (البند ٨ من جدول الأعمال).....
- تاسعاً - تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا (البند ٩ من جدول الأعمال) ..
- ألف - تقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا.....
- باء - المسائل المتعلقة بمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ: اختيار الجهة المضيفة وتأسيس المجلس الاستشاري.....
- عاشراً - الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٠ من جدول الأعمال يُرجأ النظر فيه).....
- حادي عشر - المسائل المتعلقة بالتمويل (البند ١١ من جدول الأعمال).....
- ألف - برنامج العمل المتعلق بالتمويل طويل الأجل.....
- باء - تقرير اللجنة الدائمة.....
- جيم - تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ.....
- دال - الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ.....
- هاء - تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات المقدمة إلى مرفق البيئة العالمية.....
- واو - إرشادات إضافية إلى صندوق أقل البلدان نمواً.....
- ثاني عشر - البلاغات الوطنية (البند ١٢ من جدول الأعمال).....
- ألف - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- باء - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

- ثالث عشر - بناء القدرات بموجب الاتفاقية (البند ١٣ من جدول الأعمال).....
- رابع عشر - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال)....
 ألف - تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة
 (المقرر ١/م أ-١٠).....
- باء - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.....
- خامس عشر - المادة ٦ من الاتفاقية (البند ١٥ من جدول الأعمال).....
- سادس عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف (البند ١٦ من جدول
 الأعمال).....
- سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ١٧ من جدول الأعمال).....
 ألف - البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.....
 باء - أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.....
- ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى (البند ١٨ من جدول الأعمال).....
 ألف - حفل الترحيب وافتتاح الجزء الرفيع المستوى.....
 باء - بيانات الأطراف.....
 جيم - بيانات مسؤولي الأمم المتحدة.....
- تاسع عشر - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب (البند ١٩ من جدول الأعمال).....
- عشرون - مسائل أخرى (البند ٢٠ من جدول الأعمال).....
- حادي وعشرون - اختتام الدورة (البند ٢١ من جدول الأعمال).....
 ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة عشرة.....
 باء - إغلاق الدورة.....
- المرفقات.....

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١ - افتُتحت الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، المعقودة عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية، في مركز قطر الوطني للمؤتمرات، بالدوحة، قطر، يوم ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وافتتحت الدورة السيدة مايبي نكوانا - ماشاباني (جنوب أفريقيا) رئيسة مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة^(١). وأدلت السيدة نكوانا - ماشاباني ببيان قدمت فيه نبذة عن الخطوات المهمة التي أُتخذت في دورة العام الماضي المعقودة في ديربان، جنوب أفريقيا، كمثل على ما يمكن أن تحققه تعددية الأطراف، وشكرت جميع المشاركين في المؤتمر على ما قدموه للرئاسة الجنوب أفريقية من دعم.

٢ - وتضمنت جلسة الافتتاح الرسمي عرض فيلم ترحيبي أعدته حكومة قطر. بمناسبة افتتاح الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف).

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - انتخاب رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

٣ - في الجلسة الأولى^(٢) لمؤتمر الأطراف، المعقودة يوم ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، ذكّرت رئيسة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، السيدة نكوانا - ماشاباني، بأن الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به تنص على أن يكون شغل منصب رئيس مؤتمر الأطراف بالتناوب بين خمس مجموعات إقليمية. وأبلغت الأطراف بأنها تلقت ترشيحاً من مجموعة دول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ. وبناءً على اقتراح الرئيسة، انتخب مؤتمر الأطراف بالتركية السيد عبد الله بن حمد العطية، رئيس هيئة الرقابة الإدارية والشفافية في قطر، رئيساً للمؤتمر. وهنأت السيدة نكوانا - ماشاباني السيد العطية على انتخابه وأعربت عن تمنياتها له بالنجاح في توجيه أعمال مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة. وأدلى الرئيس المنتخب ببيان أعقبه بيان أدلت به، بناءً على دعوة الرئيس، الأمينة التنفيذية السيدة كريستينا فيغيريس.

(١) عُقدت الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وترد مداوالات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في تقرير مستقل. وقد استُنسخت في التقريرين مداوالات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، المعقودة خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورتين.

(٢) جلسات مؤتمر الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

باء- اعتماد النظام الداخلي

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٤- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، ذكّر الرئيس بأن رئيسة مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة كانت قد طرحت اقتراحاً، حظي بموافقة الأطراف، بأن تجري مشاورات بين الدورات بشأن هذه المسألة وتبلغ مؤتمر الأطراف بما يطرأ من تطورات. ونظراً إلى استمرار عدم التوصل إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة، اقترح الرئيس مواصلة تطبيق مشروع النظام الداخلي الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1996/2، باستثناء مشروع المادة ٤٢، وذلك على غرار ما حدث في الدورات السابقة. واقترح الرئيس أيضاً عقد مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة وإبلاغ مؤتمر الأطراف بنتائج المشاورات.

(يستكمل لاحقاً)

جيم- إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٥- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وجه الرئيس انتباه مؤتمر الأطراف إلى المذكرة المقدمة من الأمانة التنفيذية التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/CP/2012/1). وقد أُعدّ جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيسة مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال الدورة السادسة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ وبعد التشاور مع أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف.

٦- وذكّر الرئيس بأن البند ١٠ المعنون "الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية" أُدرج في جدول الأعمال المؤقت، عملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٧- واقترح الرئيس إقرار جدول الأعمال المؤقت بالصيغة الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2012/1، باستثناء البند ١٠ الذي يظل معلقاً وفقاً للممارسة المعمول بها في الآونة الأخيرة.

٨- وبناءً على اقتراح الرئيس، أقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال على النحو التالي:

١- افتتاح الدورة.

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) انتخاب رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف؛

(ب) اعتماد النظام الداخلي؛

(ج) إقرار جدول الأعمال؛

- (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
- (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
- (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
- (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
- (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣- تقرير الهيئتين الفرعيتين:
- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
- (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- ٤- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية.
- ٥- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز.
- ٦- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية.
- ٧- النظر في مقترحات الأطراف بإدخال تعديلات على الاتفاقية في إطار المادة ١٥:
- (أ) مقترح الاتحاد الروسي بتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من الاتفاقية؛
- (ب) مقترح بابوا غينيا الجديدة والمكسيك بتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية.
- ٨- تقرير لجنة التكيف.
- ٩- تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:
- (أ) تقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا؛
- (ب) المسائل المتعلقة بمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ: اختيار الجهة المضيفة وتأسيس المجلس الاستشاري.
- ١٠- الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية^(٣).
- ١١- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل؛
- (ب) تقرير اللجنة الدائمة؛

(٣) أرجأ مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة النظر في هذا البند.

- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ؛
- (هـ) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (و) إرشادات إضافية إلى صندوق أقل البلدان نمواً.
- ١٢- البلاغات الوطنية:
- (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ١٣- بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١٤- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ١٥- المادة ٦ من الاتفاقية.
- ١٦- مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
- ١٨- الجزء الرفيع المستوى.
- ١٩- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢٠- مسائل أخرى.
- ٢١- اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة عشرة؛
- (ب) إغلاق الدورة.

دال - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند ٢(د) من جدول الأعمال)

٩- في الجلسة الأولى المعقودة يوم ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أن السيد روبرت ف. فان ليروب (سورينام)، نائب رئيس مكتب مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، قد بدأ مشاورات بشأن هذه المسألة، ولكن لا تزال الترشيحات لم تقدم بعد. ودعا الرئيس المجموعات والفئات المعنية إلى تقديم جميع الترشيحات الباقية بحلول ٦ كانون الأول/ديسمبر. وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إرجاء انتخاب أعضاء المكتب لحين الانتهاء من عملية تلقي الترشيحات. ودُعي السيد فان ليروب إلى مواصلة مشاوراته أثناء الدورة.

١٠- وأبلغ الرئيس المندوبين بأنه عملاً بالمادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، يبقى أعضاء المكتب في مناصبهم إلى حين انتخاب من سيخلفهم.

١١- وقدم الرئيس شكره إلى السيد محمد الصبان (المملكة العربية السعودية) لخدمته الطويلة بالمكتب، ونوّه بإسهاماته القيّمة في عملية الاتفاقية الإطارية. (يستكمل لاحقاً)

هاء - قبول المنظمات بصفة مراقب

(البند ٢(هـ) من جدول الأعمال)

١٢- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر في مذكرة أعدتها الأمانة بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب (FCCC/CP/2012/2/Rev.1 و Add.1)، تضمنت قائمة بأسماء ست منظمات حكومية دولية و ٧٩ منظمة غير حكومية التمسّت قبولها بصفة مراقب.

١٣- ووفقاً لتوصيات المكتب، وبناءً على مقترح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف قبول المنظمات المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2012/2/Rev.1 و Add.1.

واو - تنظيم العمل، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين

(البند ٢(و) من جدول الأعمال)

١٤- في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وجه الرئيس اهتمام مؤتمر الأطراف إلى شروح جدول الأعمال المؤقت الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2012/1. ولاحظ أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان بهدف التوصل، قبل انتهاء دورتيهما في ١ كانون الأول/ديسمبر، إلى وضع مشاريع مقررات واستنتاجات لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف. ولاحظ أيضاً أن الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية (فريق العمل التعاوني) والفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز (فريق منهاج ديربان)، سيقدمان نتائج أعمالهما قبل نهاية الدورة.

١٥- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إحالة البنود التالية إلى الهيئتين الفرعيتين لتنظرهما فيها وتقديم مشاريع مقررات أو استنتاجات مناسبة بشأنها:

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- البند ٨ تقرير لجنة التكيف
- البند ٩ (أ) تقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا
- البند ١٤ (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-١٠)

الهيئة الفرعية للتنفيذ

- البند ٨ تقرير لجنة التكيف
- البند ٩ (أ) تقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا
- البند ٩ (ب) المسائل المتعلقة بمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ: اختيار الجهة المضيفة وتأسيس المجلس الاستشاري
- البند ١١ (هـ) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية
- البند ١١ (و) إرشادات إضافية إلى صندوق أقل البلدان نمواً
- البند ١٢ (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- البند ١٢ (ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- البند ١٣ بناء القدرات بموجب الاتفاقية
- البند ١٤ (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-١٠)
- البند ١٤ (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
- البند ١٥ المادة ٦ من الاتفاقية
- البند ١٧ (أ) البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
- البند ١٧ (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
- ١٦- وذكّر المندوبون بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ستنظران في جوانب مختلفة من البنود الفرعية ٨ و٩ (أ) و١٤ (أ).

١٧- وفيما يتعلق بالبند ١٨ من جدول الأعمال المعنون "الجزء الرفيع المستوى"، أبلغ الرئيس المندوبين بأن افتتاح الجزء الرفيع المستوى سيكون بعد ظهر يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر، وبأن البيانات المقدمة باسم مجموعات الأطراف سيُبدل بها يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر وبأن البيانات الوطنية سيُبدل بها يومي ٥ و٦ كانون الأول/ديسمبر. وسيُعقد الجزء الرفيع المستوى على أساس أن تكون هناك قائمة واحدة للمتحدثين وأن يتحدث كل طرف، بما في ذلك الأطراف في الاتفاقية التي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو، مرة واحدة فقط. ولن تُتخذ أية قرارات في الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. واقترح الرئيس ألا تزيد المدة المخصصة لكل بيان من البيانات التي يُبدل بها في الجزء الرفيع المستوى على ثلاث دقائق. وأشار أيضاً إلى أن بيانات كبار ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية سيُبدل بها في ٧ كانون الأول/ديسمبر وأن المدة المخصصة لكل بيان من هذه البيانات لن يزيد على دقيقتين.

١٨- وفيما يتعلق بالبند ٤ من جدول الأعمال، "تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية"، ذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر، بموجب مقرره ١/م-١٧، تمديد ولاية الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية (فريق العمل التعاوني) لسنة واحدة بهدف مواصلة عمله وبلوغ المحصلة المتفق عليها عملاً بالمقرر ١/م-١٣ (خطة عمل بالي)، على أن تنتهي بعد ذلك مهمة الفريق. وأبلغ المندوبين بأن رئيس الفريق، السيد أيسر طيب (المملكة العربية السعودية) سيسلم تقرير فريق العمل التعاوني إلى مؤتمر الأطراف في اجتماع لاحق، ودعا السيد طيب إلى تقديم معلومات موجزة عن تنظيم أعمال فريق العمل التعاوني.

١٩- وفيما يتعلق بالبند ٥ من جدول الأعمال، "تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز"، ذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف أنشأ، بموجب مقرره ١/م-١٧، الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز (فريق منهاج ديربان) وطلب إليه تقديم تقرير إلى الدورات المقبلة لمؤتمر الأطراف عما أحرزه من تقدم في أعماله. وأبلغ المندوبين بأن الرئيسين المشاركين لفريق منهاج ديربان، السيد هارالد دوفلاندر (النرويج) والسيد جايانت موسكار (الهند)، سيقدمان تقرير الفريق إلى مؤتمر الأطراف في جلسة لاحقة، ودعا السيد دوفلاندر إلى تقديم معلومات موجزة عن تنظيم أعمال الفريق العامل.

٢٠- وأشار الرئيس إلى توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن مشاركة مراقبين في الجلسات غير الرسمية^(٤) واقترح أن تُفتح على الأقل الجلسات الأولى والأخيرة من المشاورات غير الرسمية أمام المنظمات المراقبة عند الاقتضاء.

٢١- ووافق مؤتمر الأطراف على مواصلة أعماله على أساس اقتراحات الرئيس.

(٤) FCCC/SBI/2011/7، الفقرة ١٦٧.

٢٢- وأبلغ الرئيس المندوبين بأنه سيدعو إلى عقد اجتماع مائدة مستديرة وزارية غير رسمية في ٥ كانون الأول/ديسمبر. وبالإضافة إلى ذلك، عقد الرئيس اجتماعات تقييمية منتظمة غير رسمية خلال الدورة.

٢٣- وأدلى بيانات عامة ممثلو الجزائر (اسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وسويسرا (باسم مجموعة السلامة البيئية)، وأستراليا (باسم المجموعة الجامعة)، وقبرص (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء البالغ عددها ٢٧ دولة، وكرواتيا)، ومصر (باسم المجموعة العربية)، والسلفادور (باسم الأرجنتين، والفلبين، والهند، والصين، والمملكة العربية السعودية، ومصر، وباكستان، ودومينيكا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وكوبا، وإكوادور، ونيكاراغوا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) والسلفادور، وجمهورية الكونغو الديمقراطية)، وسوازيلند (باسم الدول الأفريقية)، وناورو (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)، وغامبيا (باسم أقل البلدان نمواً)، وكولومبيا (باسم كولومبيا، وشيلي، وكوستاريكا، والجمهورية الدومينيكية، وبنما، وبيرو)، والصين (باسم البرازيل، والصين، والهند، وجنوب أفريقيا)، ونيكاراغوا (باسم منظومة التكامل لأمريكا الوسطى)، وطاجيكستان (باسم مجموعة البلدان النامية الجبلية غير الساحلية)، وإندونيسيا (باسم حوار قرطاجنة للعمل التقدمي)، وباراغوايا الجديدة (باسم ائتلاف بلدان الغابات المطيرة)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (باسم التحالف البوليفاري من أجل شعوب أمريكا اللاتينية - المعاهدة التجارية للشعوب)^(٥).

٢٤- وأدلى بيانات ممثلو ثلاث فئات من المنظمات غير الحكومية (المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة، والمنظمات المعنية بقضايا النساء والمساواة بين الجنسين، ومنظمات الشباب غير الحكومية).

٢٥- وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى العمل الهام الذي تضطلع به الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، ودعا رئيس الهيئة، الدكتور راجندرا باتشاورى، إلى إلقاء كلمة في الجلسة العامة. ووجه السيد باتشاورى الانتباه إلى الاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقرير التقييم الرابع وتحدث عن التقدم المحرز نحو إعداد تقرير التقييم الخامس الذي سينجز عام ٢٠١٤. وأبلغ المندوبين بأن تقرير التقييم الخامس سيُشدد بشكل أكبر على تقييم الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لتغير المناخ وتداعيات ذلك على التنمية المستدامة، وعلى إدارة المخاطر، ووضع إطار للتصدي لتغير المناخ من خلال التكيف والتخفيف على السواء.

(يُستكمل لاحقاً)

(٥) يمكن مشاهدة مواد البث الكاملة للجلسات العامة على الرابط التالي <http://unfccc4.meta- fusion.com/kongresse/cop18/templ/ovw_live.php?id_kongressmain=231> وهذا الرابط مؤقت وسيغير حال نشر التقرير النهائي.

زاي- مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

(البند ٢(ز) من جدول الأعمال)

٢٦- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف دعا في مقرره ١٩/م أ-١٧، دول أوروبا الشرقية إلى التقدم بعروض لاستضافة الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف، والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف اجتماع الأطراف.

٢٧- وبناءً على دعوة من الرئيس، أدلى ممثل بولندا ببيان عرض فيه استضافة الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في وارسو، بولندا.

٢٨- وأشار الرئيس إلى أن رئيس مؤتمر الأطراف في دورته العشرين ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته العاشرة سيكون من مجموعة أمريكا اللاتينية والكاربي، تماشياً مع قاعدة التناوب بين المجموعات الإقليمية. وشجّع الرئيس مجموعة أمريكا اللاتينية والكاربي على مواصلة مشاوراتها لكي تعتمد في هذه الدورة ترشيحاً لاستضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. ودعا الرئيس أيضاً الأطراف المهتمة إلى التقدم بعروض لاستضافة مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الحادية عشرة وأشار إلى أن رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الحادية عشرة سيكون من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، تماشياً مع قاعدة التناوب بين المجموعات الإقليمية.

٢٩- وأدلى ببيان ممثل طرف واحد.

٣٠- واقترح الرئيس أن يجري الدكتور علي الملا (قطر) مشاورات غير رسمية حول هذا البند الفرعي من جدول الأعمال نيابة عنه، بغية اقتراح مشروع مقرر ينظر فيه مؤتمر الأطراف في جلسته الختامية.

(يُستكمل لاحقاً)

حاء- اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ٢(ح) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

ثالثاً- تقرير الهيئتين الفرعيتين
(البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
(البند ٣(أ) من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

باء- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ
(البند ٣(ب) من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

رابعاً- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل
بموجب الاتفاقية
(البند ٤ من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

خامساً- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز
(البند ٥ من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

سادساً- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية
(البند ٦ من جدول الأعمال)

٣١- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحال الرئيس المنديين على الوثائق FCCC/CP/2009/3، FCCC/CP/2009/4، FCCC/CP/2009/5، FCCC/CP/2009/6، FCCC/CP/2009/7، وFCCC/CP/2010/3.

٣٢- وعند تقديم هذا البند، أشار الرئيس إلى أن ستة مقترحات بتعديل الاتفاقية قُدمت كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف (تتضمنها الوثائق المذكورة في الفقرة ٣١ أعلاه) وأن مؤتمر الأطراف نظر في هذا البند من جدول الأعمال في دوراته الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة.

٣٣- وفتح الرئيس المجال للبيانات، ولم يُدل بأي بيان.

٣٤- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إبقاء هذا البند مفتوحاً والعودة إليه في الجلسة العامة الختامية. (يستكمل لاحقاً)

سابعاً- النظر في مقترحات الأطراف بإدخال تعديلات على الاتفاقية في إطار المادة ١٥

(البند ٧ من جدول الأعمال)

ألف- مقترح الاتحاد الروسي بتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ٧ (أ) من جدول الأعمال)

٣٥- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحال الرئيس المندوبين على الوثيقة FCCC/CP/2011/5، التي تتضمن مقترحاً من الاتحاد الروسي بتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية. ونظر مؤتمر الأطراف في هذا المقترح في دورته السابعة عشرة وقرر إدراجه كبنء فرعي من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، عملاً بالمادتين ١٠ (ج) و١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٣٦- وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف كان قد قرر العودة إلى تناول هذا البند الفرعي بعد مناقشات أجراها خلال الدورة السابعة عشرة. وفتح الرئيس المجال أمام الأطراف للإدلاء ببيانات.

٣٧- وأدلى ممثل طرف واحد ببيان.

٣٨- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال يرأسه السيد خافيير دياز كارمونا (كوستاريكا)، لإجراء مشاورات بشأن هذه المسألة.

باء- مقترح بابوا غينيا الجديدة والمكسيك بتعديل المادتين ٧ و١٨ من الاتفاقية (البند ٧ (ب) من جدول الأعمال)

٣٩- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحال الرئيس المندوبين على الوثيقة FCCC/CP/2011/4/Rev.1، التي تتضمن مقترحاً من بابوا غينيا الجديدة بتعديل المادتين ٧ و١٨ من الاتفاقية. ونظر مؤتمر الأطراف في هذا المقترح في دورته السابعة عشرة وقرر إدراجه كبنء فرعي من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، عملاً بالمادتين ١٠ (ج) و١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٤٠- وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف كان قد قرر العودة إلى تناول هذا البند الفرعي بعد مناقشات أجراها خلال الدورة السابعة عشرة. وفتح الرئيس المجال أمام الأطراف للإدلاء ببيانات.

٤١- وأدلى ممثل طرف واحد ببيان باسم المكسيك وبابوا غينيا الجديدة.

٤٢ - ولاحظ الرئيس أن المكسيك تحتاج إلى مزيد من الوقت لإجراء مشاورات، واقترح الإبقاء على هذا البند الفرعي مفتوحاً.

(يستكمل لاحقاً)

ثامناً - تقرير لجنة التكيف

(البند ٨ من جدول الأعمال)

(يستكمل لاحقاً)

تاسعاً - تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا

(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا

(البند ٩ (أ) من جدول الأعمال)

(يستكمل لاحقاً)

باء - المسائل المتعلقة بمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ: اختيار الجهة المضيفة وتأسيس

المجلس الاستشاري

(البند ٩ (ب) من جدول الأعمال)

(يستكمل لاحقاً)

عاشراً - الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤

من الاتفاقية^(٦)

(البند ١٠ من جدول الأعمال يُرجأ النظر فيه)

(٦) أرجأ مؤتمر الأطراف النظر في هذا البند، ووفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، وسيُنظر فيه خلال الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف.

حادي عشر- المسائل المتعلقة بالتمويل (البند ١١ من جدول الأعمال)

ألف- برنامج العمل المتعلق بالتمويل طويل الأجل (البند ١١ (أ) من جدول الأعمال)

٤٣- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كانت الوثيقة FCCC/CP/2012/3 معروضة على مؤتمر الأطراف. وقرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٢-أ-١٧، الاضطلاع ببرنامج عمل بشأن التمويل طويل الأجل في عام ٢٠١٢، يشمل تنظيم حلقات عمل، لتحقيق تقدم بشأن التمويل طويل الأجل في سياق المقرر م/١-أ-١٦^(٧). وطُلب إلى الرئيسين المشاركين لبرنامج العمل اللذين عيّنتهما رئيسة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، أن يعدّا تقريراً عن حلقات العمل لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة^(٨).

٤٤- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن الرئيسين المشاركين لبرنامج العمل، السيد جيورغ بورستينغ (النرويج) والسيد ظهير فقير (جنوب أفريقيا)، أجريا سلسلة من المشاورات مع الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، ونظما حلقتي عمل، واستخدما أدوات شبكية لاستقاء الآراء بشأن التمويل طويل الأجل وأعدا تقريراً عن حلقتي العمل كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة. ودعا الرئيس بعد ذلك السيد بورستينغ والسيد فقير إلى عرض التقرير.

٤٥- وأبلغ الرئيسان المشاركان المندوبين بأن برنامج العمل يقوم على المبادئ الرئيسية للانفتاح والشفافية والشمول وبأن التوصيات الواردة في التقرير تركز على تحقيق تقدم في العمل المقبل في المجالات الرئيسية، بما في ذلك زيادة وتعبئة التمويل المتعلق بالمناخ، وتعزيز تلبية احتياجات التمويل المتعلق بالمناخ في البلدان النامية، وتحسين المعلومات المتعلقة بهذه الاحتياجات، وتتبع تدفقات التمويل العامة والخاصة، وتعزيز البيئات التمكينية في البلدان النامية، وتأسيس منتدى منتظم للتمويل المتعلق بالمناخ، وإطار تبادلي تلتقي فيه جميع الجهات صاحبة المصلحة من القطاعين العام والخاص.

٤٦- وشكر الرئيس الرئيسين المشاركين على عملهما المتعلق بهذه المسألة الهامة وفتح المجال أمام الأطراف للإدلاء ببيانات.

٤٧- وأدلى ببيانات ممثلو ٢٦ طرفاً، من بينهم متحدثون باسم البلدان الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، والمنظمات النقابية غير الحكومية.

(٧) المقرر م/٢-أ-١٧، الفقرة ١٢٧.

(٨) المقرر م/٢-أ-١٧، الفقرة ١٣١.

٤٨ - وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال يتشارك في تيسير أعماله السيد غريغ أندروز (أستراليا)، والسيد كمال جموعي (الجزائر) للنظر في التقرير^(٩).
(يُستكمل لاحقاً)

باء- تقرير اللجنة الدائمة

(البند ١١ (ب) من جدول الأعمال)

٤٩ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحال الرئيس المندوبين على الوثيقة FCCC/CP/2012/4.

٥٠ - وذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر في مقرره ١/م/أ-١٦ إنشاء لجنة دائمة^(١٠) لمساعدة مؤتمر الأطراف في تأدية مهامه المتعلقة بالآلية المالية للاتفاقية. وأشار كذلك إلى أن أدوار ومهام اللجنة الدائمة محددة في المقرر ٢/م/أ-١٧^(١١).

٥١ - وأشار إلى أن اللجنة الدائمة بدأت عملها عام ٢٠١٢، برئاسة السيدة ديان بلاك لاين (أنتيغوا وبربودا)، ونائب الرئيسة، السيد ستيفان شفاغر (سويسرا)، اللذين دعاهما الرئيس إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في العمل حتى تاريخه.

٥٢ - وأبلغت السيدة بلاك لاين والسيد شفاغر المندوبين بأن تقرير اللجنة الدائمة، الوارد في الوثيقة المشار إليها في الفقرة ٤٩ أعلاه، تضمن توصيات اللجنة إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة، بما في ذلك طرائق العمل الأساسية، وبرنامج عمل مقترح للفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، وعناصر لتنظيم منتدى للتواصل وتبادل المعلومات، وخطوات ومعالم للاستعراض الخامس للآلية المالية، وإرشادات للكيانات التشغيلية للآلية المالية.

٥٣ - وشكر الرئيس رئيسة اللجنة الدائمة ونائبيها وجميع أعضائها على تفانيهم وعملهم الدؤوب. وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، من بينهم متحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٥٤ - وبناءً على اقتراح الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال يتشارك في تيسير أعماله السيد أندروز والسيد جموعي، للنظر في تقرير اللجنة الدائمة^(١٢).

(يُستكمل لاحقاً)

(٩) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ-د) من البند ١١ من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتمويل".

(١٠) المقرر ٢/م/أ-١٦، الفقرة ١١٢.

(١١) المقرر ٢/م/أ-١٧، الفقرات ١٢٠-١٢٥ والمرفق السادس.

(١٢) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ-د) من البند ١١ من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتمويل".

جيم - تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ (البند ١١ ج) من جدول الأعمال)

٥٥ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كانت الوثيقة FCCC/CP/2012/5 معروضة على مؤتمر الأطراف، وهي الوثيقة التي تتضمن تقرير الصندوق الأخضر للمناخ.

٥٦ - وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف وافق في مقرره ٣/م/أ-١٧ على صك إدارة الصندوق الأخضر للمناخ، وطلب إلى مجلس الصندوق تقديم تقارير سنوية إلى مؤتمر الأطراف بشأن أنشطته^(١٣). وذكر أيضاً بأن مؤتمر الأطراف طلب في المقرر نفسه إلى المجلس أن يتخذ قراراً بشأن بلد مضيف يوافق عليه مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة^(١٤).

٥٧ - ودعا الرئيس السيد فقير والسيد إيويين ماكدونالد (أستراليا)، الرئيسين المتشاركين لمجلس الصندوق، إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في العمل حتى تاريخه.

٥٨ - وأبلغ السيد فقير والسيد ماكدونالد المندوبين بأن التقرير المشار إليه في الفقرة ٥٥ أعلاه يشمل الأنشطة التي اضطلع بها المجلس بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، بما في ذلك قرار رئيسي باختيار مدينة سونغدو، إنشيون، جمهورية كوريا، لتكون المدينة المضيفة للصندوق. واتفق المجلس أيضاً على ١٥ من مجالات العمل ذات الأولوية وأبلغ مؤتمر الأطراف بأن الأمانة المؤقتة ستُعين موظفين حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. بما يتماشى مع ميزانية الصندوق ورهنها بتوفر الموارد.

٥٩ - كما أبلغا المندوبين بأن البنك الدولي قبل رسمياً دعوة لأن يكون بمثابة القيم المؤقت وأنشأ صندوق وساطة مالية للصندوق الأخضر للمناخ في نيسان/أبريل ٢٠١٢. وأقر المجلس ميزانية إدارية للصندوق الأخضر للمناخ للفترة الممتدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وتلقى، ولا يزال يتلقى، مساهمات من البلدان لتمويل العمليات الإدارية للصندوق.

٦٠ - وشكر الرئيس الرئيسين المتشاركين وجميع أعضاء المجلس على ما أحرزوه من تقدم حتى تاريخه. كما شكر الرئيس الأطراف التي عرضت استضافة الصندوق، وهي ألمانيا، وهولندا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، والمكسيك، وناميبيا. وهنأ جمهورية كوريا على اختيارها بلداً مضيفاً للصندوق.

٦١ - وأدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً، من بينهم متحدثون باسم الدول الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وبيرو، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا.

(١٣) المقرر ٣/م/أ-١٧، الفقرة ٢.

(١٤) المقرر ٣/م/أ-١٧، الفقرة ١٣.

٦٢- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال، يتشارك في تسيير أعماله السيد أندروز والسيد جموعي، للنظر في تقرير الصندوق الأخضر للمناخ والترتيبات التي يتعين اتخاذها^(١٥).
(يُستكمل لاحقاً)

دال- الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ

(البند ١١ د) من جدول الأعمال)

٦٣- في الجلسة الثانية، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عُرضت على مؤتمر الأطراف الوثيقة FCCC/CP/2012/5 التي تتضمن تقرير الصندوق الأخضر للمناخ.

٦٤- وذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر، بموجب مقرره ٣/م أ-١٧، تعيين الصندوق الأخضر للمناخ ككيان تشغيلي للآلية المالية للاتفاقية، وفقاً للمادة ١١ من الاتفاقية، على أن تُتخذ الترتيبات اللازمة بين مؤتمر الأطراف والصندوق في الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف لكفالة أن يكون الصندوق مسؤولاً أمام مؤتمر الأطراف ويعمل بتوجيهات منه، لدعم المشاريع والبرامج والسياسات العامة والأنشطة الأخرى في البلدان الأطراف النامية.

٦٥- وأدلى ممثل طرف واحد ببيان.

٦٦- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال، يتشارك في تسيير أعماله السيد أندروز والسيد جموعي، للنظر في تقرير الصندوق الأخضر للمناخ والترتيبات التي يتعين اتخاذها^(١٦).

(يُستكمل لاحقاً)

هاء- تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات المقدمة إلى

مرفق البيئة العالمية

(البند ١١ هـ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

واو- إرشادات إضافية إلى صندوق أقل البلدان نمواً

(البند ١١ و) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

(١٥) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ-د) من البند ١١ من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتمويل".

(١٦) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ-د) من البند ١١ من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالتمويل".

- ثاني عشر- البلاغات الوطنية
(البند ١٢ من جدول الأعمال)
- ألف- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ١٢ (أ) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)
- باء- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ١٢ (ب) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)
- ثالث عشر- بناء القدرات بموجب الاتفاقية
(البند ١٣ من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)
- رابع عشر- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية
(البند ١٤ من جدول الأعمال)
- ألف- تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة
(المقرر ١/م أ-١٠)
(البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)
- باء- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
(البند ١٤ (ب) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)
- خامس عشر- المادة ٦ من الاتفاقية
(البند ١٥ من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

سادس عشر- مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف
(البند ١٦ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

سابع عشر- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية
(البند ١٧ من جدول الأعمال)

ألف- البيانات المالية المراجعة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
(البند ١٧ (أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء- أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
(البند ١٧ (ب) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

ثامن عشر- الجزء الرفيع المستوى
(البند ١٨ من جدول الأعمال)

ألف- حفل الترحيب وافتتاح الجزء الرفيع المستوى

٦٧- أُقيم حفل ترحيب في ٤ كانون الأول/ديسمبر، حضره أمير قطر، سمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني؛ وأمير الكويت، سمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح؛ والأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي مون؛ ورئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، السيد فوك جيريميتش؛ ورئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، السيد العطية؛ والأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السيدة فيغيريس، وشخصيات أخرى.

٦٨- وافتتح الجزء الرفيع المستوى المشترك لمؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثامنة رئيساً مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في الجلسة الثالثة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، التي عُقدت في ٤ كانون الأول/ديسمبر.

باء- بيانات الأطراف

(يُستكمل لاحقاً)

جيم- بيانات مسؤولي الأمم المتحدة

(يُستكمل لاحقاً)

تاسع عشر- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب

(البند ١٩ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

عشرون- مسائل أخرى

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

٦٩- افتتح الرئيس هذا البند من جدول الأعمال في الجلسة الثانية المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

٧٠- وقدم الاتحاد الأوروبي باسم دوله الأعضاء البالغ عددها ٢٧ دولة، وكرواتيا، مقترحاً بتعزيز تمثيل المرأة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٧١- وأدلى ممثلو ١٤ طرفاً ببيانات تدعم المقترح، من بينهم متحدث باسم الدول الأفريقية، ومتحدث باسم مجموعة السلامة البيئية.

٧٢- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إحالة مسألة تعزيز تمثيل المرأة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيها، وطلب إليها إبلاغ مؤتمر الأطراف في جلسته العامة الختامية بما تخلص إليه في هذا الصدد.

حادي وعشرون- اختتام الدورة

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

ألف- اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة عشرة

(البند ٢١(أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء- إغلاق الدورة
(البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

المرفقات
(يُستكمل لاحقاً)
